.

ومتى مات إمام أو عزل لزم من بعده الوفاء بعقده (م) لأنه عقده باجتهاد فلا ينتقض باجتهاد غيره وقد جوز ابن عقيل وغيره نقض ما عقدة بعض الخلفاء الأربعة نحو صلح بني تغلب لاختلاف المصالح باختلاف الأزمنة + + +